

حكم فطر الحامل والمرضع في رمضان | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

كان بسبب خوفي على ولدي او بسبب خوفي على المسلمين اما السؤال الاخر بالنسبة للحامل والمرضع اذا افطرت هل تقضيان املاً وقد ذهب ابن عمر وابن عباس الى انهما لا يقويان - [00:00:00](#)

وذهب الجمهور منهم الائمة الاربعة رواية واحدة عنهم وذهب الجمهور ومنهم الائمة الاربعة رواية واحدة عنهم الى وجوب القضاء. وهذا اصح واقوى لان الله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا - [00:00:31](#)

كتب عليكم الصيام. كما كتب على الصيام. كما كتب على الذين من قبلكم فاذا افطرت الحامل والمرضع وقيل بعدم قضائهما يوافق في كل عام حمد له ما فيعني هذا ان هذا الصيام ما كتب عليهما ولا وجب عليهما - [00:01:06](#)

وهذا ضعيف. وفي حديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس وصوم رمضان فعلى هذا اذا افطرت سواء كان خوفاً على ولديهما او على نفسيهما يجب عليهما القضاء - [00:01:36](#)

هما بمنزل يجب عليهما القضاء هما بمنزلة المريض وبمنزلة المعدوم. فمن شهد منكم الشهر فليصمه. من كان مريضاً او على سفر فعدة من ايام اخر واذا قيل بانهما لا يقضيان - [00:02:08](#)

كان يعني ان الشهر ما وجب عليهما. وقد ثبت وجوب الصيام عليهما بادلة قطعية قد ثبت وجوب الصيام عليهما بادلة قطعية من الكتاب ومن السنة ومن الاجماع القطعي. فلا يسقط عنهما - [00:02:29](#)

الا بادلة ظاهرة ولا يمكن ان نقول انه يسقط عنهما بفتوى صاحب او اجتهاد عالم اخر جماهير العلماء من الفقهاء واهل الحديث واهل النظر لن يأخذوا بفتيا لن يأخذوا فتيا ابن عمر ولم يفتي ابن عباس في هذه المسألة. ولذلك كثير من الفقهاء لا يذكر هذا القول اصلاً. يحكون الاجماع على خلافه - [00:02:50](#)

ولكن نحن بدأنا به لنبين ما هناك اجماع وان من العدل ان نذكر اقوال هؤلاء واقوال هؤلاء ولد الا واضحة في وجوب اه القضاء - [00:03:21](#)